

**فتوى لمفتي القدس والديار الفلسطينية، الشيخ عكرمة صبري،
يحرّم فيها أي سيادة غير إسلامية على الحرم القدسي الشريف بجميع أجزائه
القدس، 2001/1/8*.**

جاء في الفتوى: "يحرّم على المسلمين أن يمكنوا غير المسلمين من الإشراف أو الخدمة أو القيام بالطقوس للشعائر الدينية والعبادات في هذا المسجد (الأقصى) أو أي جزء منه أو من أرضه وباطنها مهما نزلت أو فضائه مهما علا." وأضافت أن علماء المسلمين أجمعوا "على أن الأرض التي يبني عليها المسجد هي وقف إسلامي ظاهرها وباطنها وما بني عليها وأسوارها وساحاتها وأشجارها ومرافقها كافة (...). ومن دون أدنى شك ينطبق هذا الحكم على المسجد الأقصى أولى القبلتين وثاني المسجدين وثالث الحرمين."

* "الحياة" (لندن)، 2001/1/9.

مجلة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمجلة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من رئيس تحرير المجلة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي: majallat@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه المقالة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx